تموز/ يوليو ١٩٨٧
July 1987

النشرة الاخبارية لمنظمة العفو الدولية

تونس

ارجاء محاكمة في أول يوم لانعقادها

ارجئت في ٢٣ أيار/مايو إلى أجل غير محدّد محاكمة خميس شماري، التونسي المناضل من أجل حقوق الإنسان، الذي اتهم بالتشهير ونشر المعلومات الكاذبة.

وقد حضر مندوب منظمة العفو الدولية المحاكمة التي ارجئت في اليوم المحدّد لافتتاحها بعد أن أمر رئيس المحكمة بتقديم مزيد من البيّنات لدعم التهم الموجهة إليه.

خميس شماري هو أمين عام الرابطة التونسية لحقوق الإنسان، ونائب رئيس الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان، وعضو المكتب السياسي لحزب حركة الديمقراطيين الاشتراكيين، وهو حزب معارض مشروع في تونس.

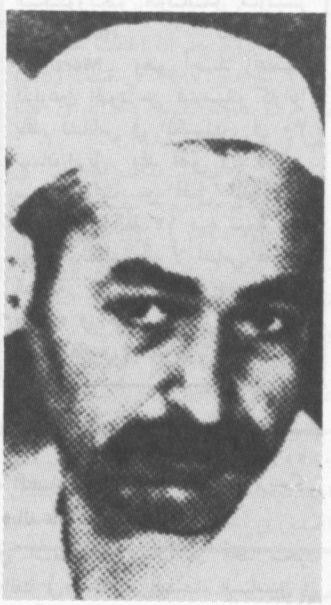

رشيد غنّوشي، زعيم حركة الاتجاه الإسلامي، الذي تخشى المنظمة أن يكون قد تعرّض للتعذيب.

وقد القي القبض عليه في ٢٨ نيسان/ابريل واحتجز في الحبس الانعزالي، دون اتصال بالعالم الخارجي، لدى البوليس حتى ١١ أيار/مايو، عندما أمر أحد قضاة التحقيق باستمرار توقيفه ريثما تجري محاكمته. وافرج عنه في ٢٢ أيار/مايو بسبب سوء حالته الصحية.

وكانت حجج جهة الادّعاء تستند إلى مقابلات أجراها معه «راديو فرنسا الدولي» و«المجلة» (مجلة عربية تصدر في لندن). وقد وجهت منظمة العفو الدولية في ٢٩ نيسان/ابريل إلى الرئيس الحبيب بورقيبة رسالة تلكس اعربت فيها عن قلقها بشأن احتجازه، وطلبت تزويدها بمعلومات حول أسباب هذا الاحتجاز.

وفي ٥ و١٣ أيار/مايو، قامت المنظمة بحملة مناشدة من أجله دعت فيها إلى اطلاق سراحه فوراً دون قيد أو شرط. فبعد دراسة المقابلتين اللتين استندت إليهما التهم، تبيّن للمنظمة أنه احتجز بسبب معتقداته وآرائه السياسية المسالمة، ولهذا اعتبرته سجين رأي.

وقام مندوب المنظمة في تونس بمقابلة المدّعي العام والقاضي الناظر في القضية وعدد من المسؤولين في وزارة العدل، وذلك للبحث معهم في قضية خميس شماري.

وأثار المندوب أيضاً مباعث قلق منظمة العفو الدولية بصدد اعتقال واحتجاز رشيد غنوشي، زعيم حركة الاتجاه الإسلامي، وغيره من أعضاء الحركة. فقد احتجزوا جميعهم منذ آذار/مارس في الحبس الانعزالي لدى البوليس، وبلغت المنظمة ادّعاءات حول تعذيبهم. وعندما استعلم مندوب المنظمة عن وضعهم القانوني، تلقى رداً مفاده أنهم مازالوا محتجزين في الحبس الانعزالي لدى البوليس. والمنظمة تعتقد أن هذا مخالف للمادة التاسعة من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وهي تخشى أن تشجع فترات الحبس الانعزالي الطويلة على اساءة معاملة المحتجزين وتعذيبهم. □

اتفاقية الأمم المتحدة ضد التعذيب تصبح نافذة المفعول

أصبحت اتفاقية الأمم المتحدة ضد التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاانسانية أو الحاطة بالكرامة نافذة المفعول اعتباراً من ٢٦ حزيران/يونيو، بعد أن ابرمتها أو وافقت عليها عشرون دولة. وتعتبر هذه الاتفاقية، التي تبنتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤، خطوة هامة نحو استئصال التعذيب من مختلف أنحاء العالم.

مظاهرات في جامعة الشرق الأوسط التقنية في انقرة احتجاجاً على القيود التي اقترحت الحكومة التركية فرضها على جمعيات الطلبة. وقد القي القبض على مئات الطلبة في نيسان/ابريل في اعقاب هذه المظاهرات، ووردت أنباء تعذيب عدد منهم وهم قيد التوقيف.

تركيا

اعتقال الطلبة بالجملة

اعتقل في نيسان/ابريل مئات الطلبة عقب قيام مظاهرات في مختلف أنحاء تركيا احتجاجاً على القيود التي فرضت على جمعيات الطلبة. واشارت التقارير إلى تعرض الطلبة المعتقلين في اسطنبول وانقرة للتعذيب.

في مطلع نيسان/ابريل، قدّم إلى البرلمان التركي مشروع قانون يقترح الاكتفاء بجمعية واحدة فقط للطلبة في كل جامعة، مع جعل العضوية اجبارية.

كانت جمعيات الطلبة الخاصة بكل من الكليات قد حصلت على اعتراف قانوني خلال عام ١٩٨٦، ولهذا عارض الطلبة بشدة مشروع القانون المقترح. فكان ان سحب في نهاية الأمر، غير أنه قابل أعمال الاحتجاج السلمية التي قام بها الطلبة اعتقالات ومحاكمات بالجملة في عدة مدن.

وقام الطلبة في نيسان/ابريل بمقاطعة مطاعم الجامعات، وبعثوا بالقاسات وبرقيات، تبعتها مظاهرات واضرابات عن الطعام احتجاجاً على اعتقال زملائهم واساءة معاملتهم.

واحتجز الطلبة الذين قاموا بالاحتجاج في ازمير واضنا وسيفاس وطرابزون واسكيسهير. وحاول الطلبة في ١٤ و١٥ نيسان/ابريل ١٩٨٧ تنظيم مظاهرات في اسطنبول وانقرة، لكن البوليس فرّقها بالقوة واعتقل أكثر من ٦٠٠ طالب.

وتلقت المنظمة ادّعاءات بأن ستة من الطلبة الذين اعتقلهم البوليس في اسطنبول في ١٤ و١٥ نيسان/ابريل، قد عوملوا معاملة سيئة خلال اعتقالهم.

فقد ورد انهم ارغموا على الوقوف في وضع منحن بعد أن غطيّت رؤوسهم بمعاطفهم لمدة ٢٤ ساعة، وضربت رؤوس بعضهم على الأعمدة.

وافادت التقارير أن التعذيب قد انزل بالطلبة المحتجزين في انقرة أيضاً. وادّعت طالبة من جامعة غازي تدعى نيلوفر ايدور انها خضعت للتعذيب لمدة عشرة أيام خلال احتجازها لدى البوليس. وأفادت أثناء محاكمتها أمام محكمة أمن الدولة في انقرة في ٢٦ أيار/مايو أنها عرّيت من ثيابها، ورشّ الماء البارد على جسدها وعرّضت للصدمات الكهربائية.

ولمّا أصرّت على رفض توقيع اعتراف، أحضر طالب إلى غرفتها وارغم على الاعتداء عليها جنسياً، فوقّعت بعد ذلك على اعترافها.

وتجري حالياً محاكمة الطلبة المحتجزين وكذلك الطلبة الذين اطلق سراحهم أمام عدد من محاكم أمن الدولة بتهمة مخالفة القانون ٢٩١١ المتعلق بالمظاهرات، التي تنطوي على السجن لمدة تتراوح بين سنة وثلاث سنوات. وقد طبّق هذا القانون منذ عام ١٩٨٣ لمنع جميع المظاهرات تقريباً.

وقد دعت منظمة العفو الدولية إلى اجراء تحقيق دقيق ونزيه في ادّعاءات التعذيب، وهي تعتبر جميع الذين سجنوا بمقتضى القانون ٢٩١١ سجناء رأي. □

حملة إنقاذ سجناء الشهر

كل واحد ممن نروي قصصهم على هذه الصفحة يعد سجينا من سجناء الرأي. وقد القي القبض على كل منهم بسبب معتقداته الدينية او السياسية او لونه او جنسه او اصله العرقي او لغته. ولم يستخدم اي منهم اساليب العنف او روج لها. ويعد استمرار احتجازهم انتهاكا للاعلان العالمي لحقوق الانسان الصادر عن هيئة الامم المتحدة. ويمكن للنداءات الصادرة من انحاء العالم كافة ان تساعد على تأمين اطلاق سراحهم او تحسين الظروف المحيطة بهم داخل المعتقلات. ومراعاة لصالحهم ينبغي انتقاء عبارات الرسائل التي توجه الى السلطات بحرص وكياسة. كما ينبغي عليك ان تؤكد ان اهتمامك بحقوق الانسان لا يرجع بأي حال من الاحوال الى ميول سياسية معينة. ويجب في جميع الاحوال الامتناع عن مراسلة السجين مباشرة.

الأردن

مازن عبدالواحد الأسعد، هو كاتب في الثامنة والعشرين من عمره، يقضي حالياً حكماً بالسجن مدته ثلاث سنوات بتهم تتعلق بانتمائه إلى منظمة غير مشروعة – هي منظمة الجبهة الديمقراطية في الأردن.

اعتقل مازن الأسعد في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ في أحد شوارع عمّان من قبل افراد دائرة المخابرات العامة، دون مذكرة اعتقال، على ما يبدو. وجرى احتجازه بعد ذلك في مركز قيادة الدائرة في عمّان لمدة ستة أو سبعة أسابيع، ادّعى أنه تعرّض خلالها للتعذيب لارغامه على الادلاء بمعلومات عن نشاطاته السياسية.

وقبل أنه أخضع لعدة جلسات تعذيب، بما فيها بواسطة «الفلقة» (الضرب على اخمص القدمين) وأنه احتاج في إحدى الجلسات إلى معالجة طبية عاجلة.

ويقال أنه يعاني حالياً من مشاكل في سمعه وآلام في إحدى ساقيه، ربما نتيجة لهذه المعاملة.

وجرت محاكمة مازن الأسعد أمام محكمة عرفية عسكرية وحكم عليه في آب/اغسطس ١٩٨٦ بالسجن لمدة ثلاث سنوات. اما التهم التي وجهت إليه – والتي نفاها بصورة مستمرة – فكانت تتعلق بانتمائه إلى منظمة غير مشروعة تستهدف الاطاحة بحكومة الأردن الدستورية بالقوة والعنف، وبمساهمته في تمويل ونشر منشوراتها.

وليس ثمة قانون في الأردن يسمح للمتهم بالاستئناف بعد محاكمته أمام محكمة عسكرية. وقد ورد أنه ادين مرتين قبل الآن بانتمائه إلى منظمة غير مشروعة، حيث قضى في السجن ما مجموعه نحو خمس سنوات.

لم يتّهم مازن الأسعد بارتكاب أو تأييد أي عمل من أعمال العنف، يضاف إلى ذلك أنه ليس لمنظمة الجبهة الديمقراطية في الأردن أي سجلّ عن لجوئها إلى العنف، أو الدعوة في منشوراتها إلى استخدامه ضد الحكومة الأردنية.

■ يرجى بعث رسائل متسمة بالكياسة تناشد الافراج عنه فوراً ودون قيد أو شرط، إلى: معالي رئيس الوزراء زيد الرفاعي، عمّان، المملكة الأردنية الهاشمية. □

الصين

تشن ارجين Chen Erjin هو معلم وخبير احصاء سابق مازال مسجوناً منذ عام ١٩٨١ بسبب نشاطات سياسية مرتبطة «بحركة الديمقراطية» بين عامي ١٩٧٨ و ١٩٨٠.

وورد أنه قبض على تشن ارجين في نيسان/ابريل ١٩٨١. مع عدد كبير من رؤساء تحرير صحف غير رسمية تأسست

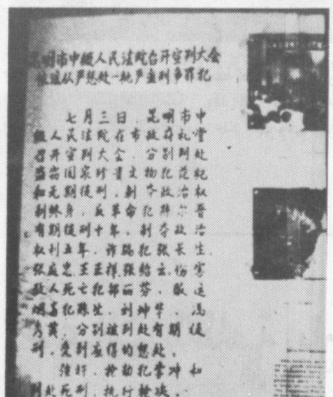

ملصقات عن التهم والأحكام الخاصة بـ تشن ارجين وآخرين.

خلال «حركة الديمقراطية». وانتشرت بعد ذلك اشاعات حول اختبائه خلال موجة الاعتقالات المذكورة. وفي وقت لاحق، تلقت المنظمة معلومات تشير إلى انه حوكم في كنمينج في اقليم يونان في ٣ تموز/يوليو ١٩٨٢، وحكم عليه بالسجن لمدة عشر سنوات، مع حرمانه من حقوقه السياسية لمدة خمس سنوات. وقد اتّهم، وفق ما ورد في أحد ملصقات مكتب الأمن العام في كنمينج، «بالتآمر من أجل تأسيس حزب مقاوم للثورة» وأعلن قرار محكمة الشعب المتوسطة في كنمينج في اجتماع حاشد خاص باعلان الأحكام الصادرة.

تلقى تشن ارجين تدريبه كمعلم في كنمينج، وتخرج عام ١٩٦٦ في بداية الثورة الثقافية. وكتب فيما بين عامي ١٩٧٥/١٩٧٦ مقالة بعنوان «حول ثورة بروليتارته ديمقراطية» حلّل فيها البنية الطبقية في المجتمع الصيني، واشار في نتيجتها إلى ظهور نخبة بيروقراطية موسرة جديدة في البلاد. وقدّم المقالة إلى دور النشر الرسمية لنشرها، والتي القبض عليه اثرها في أوائل عام ١٩٧٨. وقضى في السجن مدة عشرة شهور، ورد أنه خضع خلالها للتعذيب. ونشرت المقالة أخيراً في طبعة ساميزدات عام ١٩٧٩.

بعد اطلاق سراحه، سافر تشن ارجين إلى بيكين حيث حاول مجدداً نشر مقالته في الصحف الرسمية دون جدوى. واتصل بعد ذلك برؤساء تحرير صحف غير رسمية، خاصة بالمشتركين البارزين في «ندوة الخامس من نيسان/ابريل»، الذين اعتقل بعضهم في نيسان/ابريل ١٩٨١، وتبنتهم المنظمة آنذاك كسجناء رأي.

ومن المعتقد أن تشن ارجين محتجز في ولاية يونان.

■ يرجى بعث رسالة متسمة بالكياسة تناشد الافراج عن تشن ارجين فوراً ودون قيد أو شرط، إلى:

His Excellency Zhao Ziyang/
Prime Minister/
Prime Minister's Office/
Beijing/People's
Republic of China. □

عقوبة الاعدام

علمت المنظمة بصدور حكم الاعدام على ٦١ شخصاً في ١٣ بلداً، وبتنفيذ هذه العقوبة بحق ١٦ شخصاً في خمسة بلدان خلال نيسان/ابريل ١٩٨٧.

الافراج عن سجين

افرج بشروط عن سجين الرأي فيكتوريكو هيرنانديز مارتينز Victórico Hernández Martinez، وهو أحد زعماء المزارعين الهنود من فينوستيانو كارانزا باقليم تشاباس في المكسيك، في ٣٠ نيسان/ابريل. وقد قضى في السجن ست سنوات من أصل المدة التي حكم بها البالغة ١٢ سنة بتهمة قتل اعتبرت المنظمة أنه لا أساس لها من الصحة. وقد أفرج عنه بعد أن قام مؤيدوه في مكسيكو سيتي بالاضراب عن الطعام في نيسان/ابريل.

تركيا

ارهان تسكان Erhan Tuskan هو طالب اقتصاد في الثلاثين من عمره، حكم عليه بالسجن مدة تزيد على ٤٨ سنة لقيامه «بالدعاية للشيوعية».

قبض على ارهان تسكان في ٢٤ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٠، بعد ستة أسابيع من الانقلاب العسكري في تركيا. وكان يعمل كرئيس تحرير لصحيفة «جمعية الشباب التقدمي».

وقد حوكم أمام محاكم عسكرية في اسطنبول وازمير بتهم «الدعاية للشيوعية» التي تنص عليها المادة ١٤٢ من قانون العقوبات التركي. وكان قد ادين سابقاً في عدة محاكمات مختلفة بأكثر من عشرين قرار اتهام تستشهد بطبعات متعددة من صحيفته وبمقالات مفردة فيها.

وحكم عليه بالسجن لفترات مجموعها ٤٨ سنة وعشرة شهور، وصدقت محكمة الاستئناف العسكرية على الأحكام جميعها. وهو لايزال في السجن منذ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٠، حيث جرى احتجازه في البداية في السجن العسكري في اسطنبول، وحالياً في أحد سجون «الفئة ني» الخاصة بالسجناء السياسيين في شاناكّال.

لم تكن جمعية الشباب التقدمي مثل المنظمات التي اشتركت في أعمال العنف السياسية التي وقعت في تركيا في أواخر السبعينات، وارهان تسكان لم يتهم ولم يدن بقيامه بأي عمل من أعمال العنف. ولهذا يعتبر سجنه انتهاكاً لحقه في حرية التعبير عن رأيه الذي تحميه المادة العاشرة من الاتفاقية الأوروبية الخاصة بحقوق الإنسان التي وقّعت عليها تركيا.

■ يرجى بعث رسائل متسمة بالكياسة تناشد الافراج عنه، إلى.

Mahmut Oltan Sungurlu/Minister
of Justice/Adalet
Bakanligi/Ankara/Turkey. □

كمبوديا

السجن السياسي والتعذيب

تنتشر انتهاكات حقوق الانسان على نطاق واسع في جمهورية كمبوديا الشعبية، حيث يحتجز المعتقلون السياسيون بدون تهمة او محاكمة، او بعد محاكمات غير عادلة. فقد تعرّض عدد كبير منهم للتعذيب خلال استجوابهم من قبل قوات الأمن الكمبودية، وهم محتجزون حاليا تحت ظروف قاسية ولا انسانية وحاطة بالكرامة.

كانت هذه هي نتائج التحقيقات الدقيقة الشاملة التي اجرتها منظمة العفو الدولية بشأن بواعث قلقها في هذا البلد. وعلى الرغم من قيام معارضة مسلحة مؤثرة ضد الجمهورية في كمبوديا المعاصرة، الا ان معلومات المنظمة تدل على عدم اشتراك العديد من السجناء السياسيين في القتال.

تأسست جمهورية كمبوديا الشعبية في كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ في اعقاب سقوط ادارة كمبوديا الديمقراطية في عهد بول بوت. وقد وقّع الحكام الجدد بعد ذلك بشهر على اتفاقية تعاون مع فييتنام والقوات الفييتنامية و «خبراء» استشاريين يعملون حاليا في كمبوديا. وتشير الأدلة حول الاعتقالات الاعتباطية وعمليات التعذيب التي تجمعت لدى المنظمة منذ عام ١٩٧٩، الى تورط الموظفين الفييتناميين في هذه العمليات.

تعتبر المنظمة أن بعض المحتجزين السياسيين في كمبوديا هم من سجناء الرأي، ذلك لأنهم لم يحتجزوا الا لأنهم عبروا عن آرائهم السياسية، او مارسوا حقهم في حرية الانتساب او حرية التنقل، بدون اللجوء الى اساليب العنف.

ان مجرد القيام بأعمال معينة، مثل عقد الاجتماعات الخاصة مع عدد من الزملاء، او توزيع نشرات، او رفض قبول منصب حكومي وانتقاد سياسات الحكومة او الوجود الفييتنامي في البلاد، من شأنه ان يعرّض الشخص للاحتجاز والتعذيب. وقد افضى مستجوب سابق كان يعمل في سجن بنوم بنه للمنظمة بقوله: «ان اي عمل يظن انه تخريبي، قد يشكّل ذريعة لسجن الشخص وتعذيبه».

وقد قامت السلطات في كمبوديا، وسط المعارك المسلحة المستمرة بينها وبين قوات المعارضة، بأعمال سجن اعتباطية لمن اسمتهم «خونة الثورة»، وذلك بحجة قيامهم بتقديم طعام او معلومات عسكرية لأعضاء المعارضة، او بحجة اشتراكهم مباشرة في النشاطات السياسية او العسكرية لجماعات المعارضة المسلحة. ولكن، لم يظهر اي دليل على صحة هذه المزاعم كما يبدو، في اية محاكمة عادلة. فتلك المزاعم لم تستند في الغالب الاّ الى «اعترافات» انتزعت عن طريق التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة. وبعد ان قامت المنظمة بتقصّي الحقائق، تبيّن لها ان جميع السجناء السياسيين تقريبا قد حرموا من الاجراءات القضائية. اما العدد الضئيل من المحاكمات السياسية التي جرت، فقد اخفقت، على ما يبدو، في مراعاة القواعد الدولية للنزاهة والاستقلالية، ولم تقدم تسهيلات كافية لتمكين المتهمين من الدفاع عن انفسهم، كما لم تسمح لهم بحق الاستئناف.

خلال السنوات الأخيرة، اعربت منظمة العفو الدولية للسلطات الكمبودية وللموظفين الفييتناميين عن قلقها ازاء الانتهاكات الخطيرة لحقوق الانسان في كمبوديا. وطلبت المنظمة من السلطات الكمبودية والفييتنامية تزويدها بمعلومات حول هذا الموضوع. كما طلبت زيارة كمبوديا لبحث مباعث قلقها مع الحكومة. ولكنها لم تتلق اي رد على طلباتها حتى هذا اليوم.

وافضى موظف مدني سابق في دائرة البوليس الى المنظمة بأنه «ليس من الضروري وجود دليل لاحتجاز الشخص، رجلا كان او امرأة، فمجرّد الاشتباه بأنه على اتصال باعداء الحكومة يكفي لاحتجازه لشهور او سنين احيانا». وقد أكدّ هذا الموظف، الذي ترك كمبوديا عام ١٩٨٤، انباء اخرى تفيد بأن موظفي الأمن يتصرفون في احيان كثيرة وفق المبدأ القائل: لا ضير من اعتقال شخص بالخطأ، شرط الا يتم اعتاق شخص بالخطأ»..

على الرغم من ان جمهورية كمبوديا الشعبية تتولى ادارة شؤون معظم المقاطعات والسكان في كمبوديا، ومن انه معترف بها من قبل عدة حكومات على انها السلطة الشرعية في البلاد، الاّ أن التحالف الثلاثي لأحزاب المعارضة يتمتع ايضا باعتراف دولي، ويعمل في بعض قطاعات البلد. وقد تلقت المنظمة تقارير عن وقوع اعمال قتل سياسي وتعذيب واحتجاز سياسي اعتباطي قامت بها احزاب مشتركة في الحكومة الأئتلافية لكمبوديا الديمقراطية. وقد دعت المنظمة الى وضع حد لهذه الانتهاكات.□

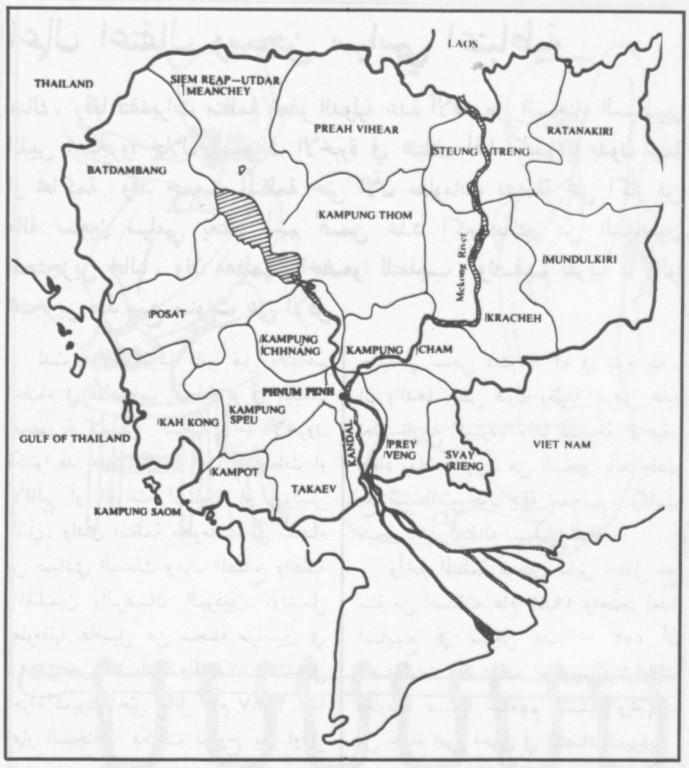

رجال البوليس في احدى العواصم الاقليمية في كمبوديا. وفقا لمعلومات المنظمة، يلقى رجال البوليس القبض اعتباطيا على المشبوهين السياسيين، ويقومون بتعذيبهم خلال استجوابهم، ويحتجزونهم دون توجيه تهم اليهم او تقديمهم للمحاكمة.

توصيات منظمة العفو الدولية

قامت منظمة العفو الدولية بوضع توصيات لانهاء انتهاكات حقوق الانسان الممارسة حاليا في جمهورية كمبوديا الشعبية. وقد حثت المنظمة السلطات على اجراء تحقيق في تقارير التعذيب، وعلى اعادة النظر في اجراءات الاستجواب والاحتجاز.

علاوة على ما تقدم، يتوجب على السلطات في جمهورية كمبوديا الشعبية اتخاذ اجراءات وقائية ضد التعذيب، بما فيها وضع حدود لفترات الاحتجاز الانفرادي، والسجن في مراكز احتجاز معترف بها رسميا فحسب، وتقديم معلومات فورية عن اماكن وجود المحتجزين لأقاربهم ومستشاريهم القانونيين. كما دعت المنظمة الحكومة الى اعادة النظر في قضايا المحتجزين السياسيين الحاليين، واطلاق سراح جميع المحتجزين الذين اعتقلوا لمجرد ممارستهم الحالية من العنف لحقوقهم الأساسية، وتقديم الآخرين فورا لمحاكمة عادلة، او اطلاق سراحهم.

وحثت المنظمة السلطات الفييتنامية على التحقيق في الادّعاءات القائلة بأن موظفين فييتناميين اشتركوا في تعذيب السجناء السياسيين في كمبوديا، او اجازوه، وطالبتها باصدار تعليمات واضحة حول عدم تساهلها ازاء اعمال التعذيب. وعلى الحكومة الفييتنامية ان تضمن ايضا ان امداداتها من المعدات والتدريب لقوات الجيش والأمن والشرطة في كمبوديا لا تسهل ممارسة التعذيب. كما طلبت المنظمة من السلطات الفييتنامية اطلاق سراح جميع سجناء الرأي الكمبوديين المحتجزين لديها، ودعتها الى اجراء محاكمة عادلة للسجناء السياسيين الآخرين فورا، أو اطلاق سراحهم.□

اعمال اعتقال وسجن سياسي اعتباطية

هناك، وفقا لتقديرات منظمة العفو الدولية عدة آلاف من السجناء السياسيين الذين احتجزوا خلال السنوات الأخيرة في مختلف أنحاء كمبوديا بدون تهمة او محاكمة. وقد جمعت المنظمة حتى الآن معلومات مفصّلة عن اكثر من مائة سجين سياسي يعتقد أنهم ضمن عدد اكبر بكثير من السياسيين المحتجزين حاليا، وان معظمهم اخضعوا للتعذيب، ونصفهم تقريبا ما زالوا محتجزين منذ سبع سنوات على الأقل.

ثلث هؤلاء تقريبا كانوا قبل اعتقالهم اعضاء في الادارات المحلية او في ميليشيا جمهورية كمبوديا الشعبية. أما الآخرون فكانوا قد خدموا في ادارات المقاطعات او الأقاليم او القوات المسلحة او البوليس المدني. ولدى المنظمة معلومات عن سجناء من صيادي السمك وعمال المصانع والطلبة والمعلمين والرهبان البوذيين. وتشمل معلوماتها تفاصيل عن سجناء سياسيين في ١٤ من بين ٢٠ بلدية واقليم كانت تشكّل اجزاء كمبوديا حتى اوائل عام ١٩٨٧. اما اعمار السجناء، فكانت تتراوح بين اوائل العشرينات والسبعينات.

ليس من عادة السلطات في كمبوديا نشر معلومات شاملة عن السجناء السياسيين. وهي نادرا ما تستند الى احكام قانونية لتبرير اعمال الاعتقال والاحتجاز، لكنها تشير الى فئات عامة من الجرائم السياسية تستند، على ما يبدو، الى مرسوم تشريعي نشر عام ١٩٨٠. ويدرج هذا المرسوم خمسة مستويات من الجرائم السياسية، تتراوح من ايواء احد «خونة الثورة»، الى تقويض سلطة الدولة الثورية.

تعرّف وسائل الاعلام الرسمية في كمبوديا احدى الجرائم السياسية بأنها «حرب نفسية» تشمل، كما يبدو، التهجمات الشفهية على بلاغات السلطة او سياساتها او ممارساتها. وتدرج وسائل الاعلام ضمن الجرائم السياسية نشاطات مثل «نشر الاشاعات» و «تشويه الحقائق» و «اثارة الانشقاق بين المواطنين». وقد افادت امرأة سجنت بين عامي ١٩٨٢ و١٩٨٣ في اقليم كامبونج تشام الشرقي للمنظمة بأنه كان بين زملائها المحتجزين لأسباب سياسية اشخاص سجنوا لأنهم طلبوا من الكمبوديين بطرق سلمية «عدم تصديق الدعاية الفييتنامية».

واشارت التقارير الى القاء القبض على عدد من المحتجزين بسبب طباعة وتوزيع نشرات دعت إلى تأييد جماعات المعارضة. وعام ١٩٨٤، ورد في صحيفة الجيش الفييتنامي الرسمية «قوان دوي نون دان»، نبأ اعتقال امرأتين كمبوديتين لقيامها بتوزيع نشرات تصف ظهور «اله ثور»، مستشهدين بالميثولوجيا الكمبودية، وموحين بانهيار جمهورية كمبوديا الشعبية وقيام حكومة ائتلافية من ثلاثة احزاب سياسية مكانها.

وروت للمنظمة ابنة سجين سياسي قبض عليه عام ١٩٧٩، يعتقد انه موجود حاليا في سجن «ت – ٣» في بنوم بنه، ان والدها رفض قبول وظيفة تفرض عليه تعليم تاريخ كمبوديا وفقا للنسخة الرسمية. وافاد زملاء مقربون من السجين بأنه تجادل مع السلطات حول دقة نسختهم. وكانت نتيجة ذلك اعتقاله بتهمة «الخيانة».

وأخبر المنظمة سجين سابق اعتقل مع ستة من اصدقائه عام ١٩٨٢ واحتجز لعدة اسابيع في سجن «ت – ٣»، أن السلطات اشتبهت بقيامهم بنشاطات معارضة بسبب تجمعهم المستمر وبحثهم، من جملة امور اخرى في اقتصاد كمبوديا.

ومن بين المعـــرّضين للاعتقـــال والاحتـجاز، الأشخاص الذين يقيمون اتصالات غير مصرّح بها بالأجانب، خاصة اذا كان هؤلاء الأجانب من بلدان غير متحالفة مع الجمهورية، او ممن يتنقلون بين المناطق المتنازع عليها في مختلف اقاليم كمبوديا. وقد يتعرض للاعتقال ايضا، الكمبوديون الذين يتراسلون مع كمبوديين يعيشون في مناطق واقعة تحت سيطرة الجماعات المعارضة، او يقيمون في بلدان غربية.□

برج الحراسة والسور الخارجي لسجن «ت – ٣» في بنوم بنه. كما كانا يبدوان في الستينات. وقد تلقت المنظمة عدة تقارير عن تعذيب السجناء السياسيين الذين احتجزوا في سجن «ت – ٣».

السجون واحوالها

دأب عدد كبير من السجناء السابقين وغيرهم على نقل اخبار عن سماح سلطات السجن بتقييد السجناء بالأغلال، وبوضعهم في زنزانات معتمة لا يتوفر فيها اي نوع من الاضاءة، وعن فرضهم قيود صارمة على الوجبات الغذائية او التمرين او العناية الطبية او الاتصال بالأقارب او بأي كان من خارج السجن.

وذكر ان عددا من السجناء السياسيين قد اصيبوا بعاهات جسدية ونفسية مستديمة من جرّاء الأحوال السيئة السائدة في السجون، التي غالبا ما تشكل ضربا من ضروب المعاملة القاسية واللاانسانية والحاطة بالكرامة، وتتعارض مع العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ومع الأنظمة القياسية الدنيا لمعاملة السجناء التي وضعتها الأمم المتحدة.

غالبا ما يحتجز السجناء السياسيون قيد الاستجواب لفترات طويلة في زنزانات ضيقة ومظلمة ورديئة التهوية، يقع بعضها تحت الأرض، وبعضها فوق الأرض، ولكن هذه الأخيرة مظلمة أو شحيحة الاضاءة. ووصف سجناء سابقون المرافق الصحية على انها غير مناسبة على الاطلاق، يرافقها احيانا نقص في الماء. اما حصص الطعام فهي عرضة للتخفيض تدريجيا، كما يجري تخفيض كمية مياه الشرب كجزء من نظام مصمّم لانتزاع «الاعترافات» من السجناء السياسيين.

وكثيرا ما تلجأ سلطات السجن الى استعمال قيود حديدية للقدمين متصلة بسلاسل او قضبان لتقييد حركة السجناء السياسيين. وقد اوثق بالأغلال خلال فترات الاستجواب سبعون سجينا من بين اكثر من مائة سجين ممن جمعت المنظمة وثائق مفصلة عن حالاتهم. «كان القضيب الحامل لحلقات الأغلال موجلا في الزنزانة، لكنه كان يخترق عدة زنزانات اخرى»، حسب افادة موظف سابق في احدى وزارات كمبوديا كان قد سجن في بنوم بنه. واضاف هذا الموظف: «كانت الغرف مقسّمة الى زنزانات ضيّقة، بحيث لا يختلف وجود المرء فيها عن وجوده داخل تابوت». وذكر أنه لم يكن بامكان السجناء الاتصال بعضهم ببعض لكن احيانا «كنت تسمع اصوات انين وتقيّؤ وسعال..».

كان نصف السجناء السياسيين تقريبا ممن جمعت المنظمة معلومات مفصلة عنهم، قد احتجزوا في زنزانات مظلمة طوال فترة استجوابهم. وقالت امرأة احتجزت لمدة ثمانية اشهر في زنزانة مظلمة في اقليم سيم ريب – اوتدار مينشي في شمال كمبوديا، أنها «في الحقيقة لم تسترد صحتها الجسدية مطلقا بعد ذلك». وعن دخولها الى الزنزانة قالت: «نزلنا الى الطابق السفلي. شعرت برطوبة المكان، والهواء كان يختلف عما هو في الخارج..دفعوا بي الى داخل حجرة مظلمة، وأغلقوا الباب وتركوني». ويقول شخص احتجز عام ١٩٨٠ في سجن «ت – ٣» في بنوم بنه: «معظم الضحايا لاقوا حتفهم في زنزانات الحبس الانفرادي المظلمة».

اما الاصابات التي كانت تلحق بالسجناء من جرّاء التعذيب والأمراض الناتجة عن سوء حالة المرافق الصحية. فكانت تبقى في غالب الأحيان بدون اية عناية طبية في سجون كمبوديا. وقد عانى اكثر من نصف السجناء السياسيين الذين جمعت المنظمة الوثائق والمستندات عن قضاياهم، من تورم الأطراف والبطن واجزاء اخرى من اجسامهم. واصيب بالوهن نحو الثلث بسبب إصابات نزلت بعظامهم وعضلاتهم او اعضائهم الداخلية. كما ابلغت المنظمة بحدوث إصابات بالملاريا والاسهال والاختلال الوظيفي في المعي المستقيم والجهاز البولي.□

يتمتع عدد كبير من عملاء كمبوديا المدنيين والعسكريين بسلطات الاعتقال، ويشتركون احيانا في عمليات اعتقال تقوم بها «قوة مشتركة» مع موظفين فييتناميين. اما السجون فتشرف على ادارتها، إما سلطات الأمن المدنية، او القوات المسلحة، مع مسؤولين فييتناميين. ويجري عادة احتجاز السجناء السياسيين، ولو مؤقتا، تحت احد الأنظمة الثلاثة المذكورة. وفي تقدير المنظمة انه يوجد حاليا اكثر من ٢٠٠ سجن في كمبوديا.

التعذيب في جمهورية كمبوديا الشعبية

يعتقد أن وحدات الأمن نفسها في جمهورية كمبوديا الشعبية هي المسؤولة عن اعمال الاعتقال، والاستجواب، وتقرير ادانة او تبرئة ساحة المحتجزين، وادارة السجون. ويقول سجناء سياسيون سابقون انهم غالبا ما تعرضوا مع زملاء لهم في السجن للتعذيب على أيدي عملاء الجمهورية بقصد ارغامهم على «الاعتراف» بمعارضتهم للسلطات، او على البوح باسماء الأشخاص المعارضين لها.

لقد دأبت التقارير على وصف استخدام نفس اساليب التعذيب التي كانت تستخدم منذ عام ١٩٧٩. وهي تشمل الضرب بواسطة الهراوات والعصي الخشبية الحادة الحواف والقضبان الحديدية، او الجلد بواسطة السلاسل او الخراطيم المطّاطية، او تقريب الضحية من حافة الاختناق باستعمال اكياس البلاستيك، او تقريبه من حافة الموت غرقا بوضعه في راقود الماء، او دفنه حيا، أو ارغامه على ابتلاع سوائل مهيّجة. وقد افاد سجناء سابقون بأن المستجوبين وجهّوا الصدمات الكهربائية الى اجسادهم، واحرقوهم بواسطة قضبان حديدية حامية، واقفلوا عليهم داخل براميل بترول وقاموا بالقرع على البراميل من الخارج بشكل متواصل، بقصد احداث ضجة عالية تسبب لهم الألم وتجعلهم يفقدون حواسهم.

ويقول سجناء سابقون آخرون بأن المحتجزين من الذكور والأناث على السواء كانوا يخضعون للتعذيب. وقالت أمرأة في اواخر العشرينات من عمرها، احتجزت مع اطفالها من عام ١٩٨٣ إلى عام ١٩٨٥ في سجن البوليس باقليم باتدامبانج شمال – غربي كمبوديا: «شاهدت عدة مرات من زنزاتي نساء عائدات من جلسات الاستجواب وقد ظهرت آثار الضرب على اجسادهن، وخاصة ظهورهن واذرعهن وسبقانهن». وروت قصة عن «امرأة في الأربعين من عمرها، معها طفل، عادت بعد جلسة الاستجواب والدماء تنزف من فخذيها وردفيها. وكانت، على ما يظهر، قد ضربت ضربا مبرحا».

ووصف سجين سابق آخر، وهو مزارع في الأربعين من عمره، بالتفصيل كيف عومل في سجن اقليم باتدامبانج عام ١٩٨٤. فبعد ان اوسعوه ضربا في اليوم السابق، قال ان الموظفين استدعوه لجلسة استجواب اخرى. «هذه المرة، اوثقوا ربطي خصيصا لضربي، وربطوا ابهاميّ الاثنين معا خلف ظهري. كنت اجلس على مقعد خشبي بعيد عن المنضدة. بدأوا يركلوني على صدري وقصبتي ساقيّ، ويسددون لكماتهم الى معدتي. وقد تورمت قصبتا ساقيّ من جرّاء الضرب، وكنت اشعر بألم شديد. وقاموا ايضا بجلدي بعصا الروطان وبسلسلة». وقال انه بعد ستة ايام من التعذيب: «شعرت بانه لم يعد لي اي امل في البقاء على قيد الحياة. كنت على يقين من انني سأموت».

ووردت كذلك انباء عن وقوع حوادث موت في السجون، إذ افاد مستجوب سابق غادر البلاد عام ١٩٨٤: «كان المستجوبون يضربون السجناء او يقتلونهم رميا بالرصاص». وتلقت المنظمة، بالإضافة الى تقارير حول ١٢ حادثة وفاة وقعت خلال جلسات الاستجواب او بعدها مباشرة في الفترة الواقعة بين عامي ١٩٧٩ و ١٩٨٥، تقارير اخرى عن موت ٣٤ سجينا في فترة ما بعد الاستجواب.

تلقت منظمة العفو الدولية معلومات عن اكثر من ١٦٠ حالة ورد أن عملاء البوليس المدني والعسكري وغيرهم قاموا فيها بتعذيب السجناء السياسيين في كمبوديا خلال فترة الاستجواب. وتفيد معلومات المنظمة ان مستشارين فييتناميين كانوا يحضرون احيانا جلسات التعذيب، ويشتركون مباشرة من وقت لآخر في تعذيب المحتجزين في سجون تديرها السلطات الكمبودية. وذكر بأن الموظفين الفييتناميين قاموا بتعذيب السجناء السياسيين المحتجزين في مراكز واقعة تحت ادارة مسؤولين فييتناميين داخل كمبوديا.

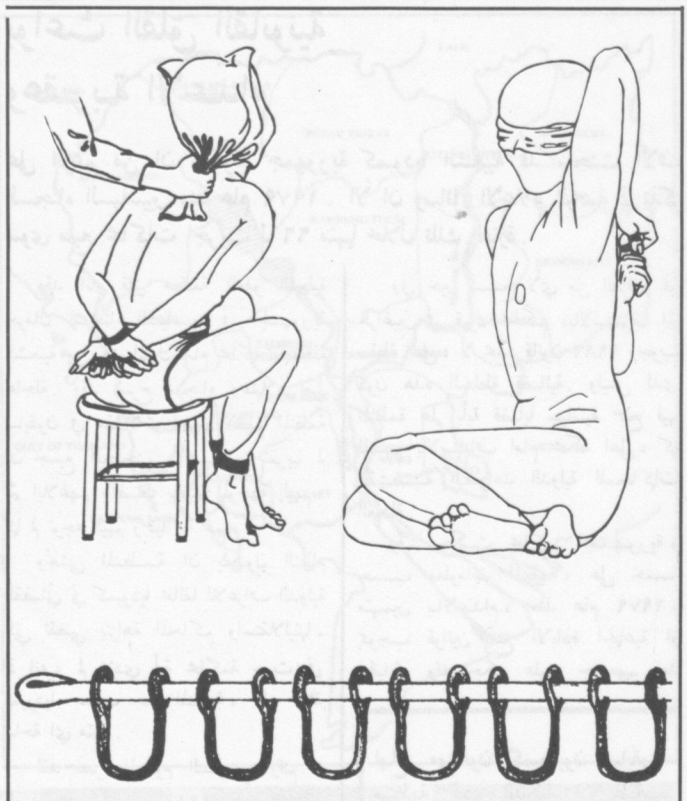

تصور هذه الرسومات اسلوبين من اساليب التعذيب التي ورد انها كانت تمارس ضد المشتبه بهم من السياسيين. الى اليسار: يتم اجلاس سجين موثق على كرسي بلا ظهر، وقد غطي رأسه بكيس بلاستيك حتى يشرف على الموت اختناقا. الى اليمين: يربط ابهاما السجين معا خلف ظهره، لكي يجري ركله او ضربه. ويبين الرسم السفلي نوع قضبان الأغلال التي كانت تستعمل لتقييد حركة السجناء في زنزاناتهم اذ تكبّل مجموعة منهم معا، فيستخدم قضيب منها لتقييد اقدامهم، وقضيب آخر لتقييد معاصمهم.

وقد لاقى معظمهم حتفهم نتيجة عدم حصولهم على عناية طبية كافية لمعالجة اصابات نتجت من التعذيب، او المرض او انعدام التغذية.

في آذار/مارس ١٩٨٦، نشرت السلطات الكمبودية قانونا يحرّم التعذيب. ولكن لا يعتقد بأن هذا القانون قد وضع حدا لهذه الممارسات. ولم يحاكم اي موظف حسب علم المنظمة بسبب اقدامه على تعذيب المحتجزين، كما لا يوجد اي تشريع في كمبوديا يمنع الهيئات القضائية من الأخذ «باعترافات» انتزعت تحت التعذيب.□

معاملة «الأشخاص المضلّلين»

ورد وصف لمراكز «اعادة التثقيف» في كمبوديا في عدة صحف اجنبية. فالمواطنون الذين يصنّفون «كأشخاص مضلّلين» يخضعون احيانا «لاعادة التثقيف»، ويتلقى المدنيون منهم تعليما رسميا تحت حراسة عسكرية.

مما يقلق منظمة العفو الدولية لجوء السلطات الى تقييد حرية «الاشخاص المضلّلين» بسبب معتقداتهم السياسية دون توجيه تهمة اليهم ودون محاكمتهم.

ويبدو ان السلطات تعتبر المواطنين الذين يشتركون في نشاط معارض او يعارضون سياسات رسمية ومن ثم يستسلمون للسلطات، «اشخاصا مضلّلين». ويبدو ان هناك تفاوتا كبيرا في معاملتهم. إذ قيل أن السلطات المحلية تتمتع بحرية تصرف واسعة من حيث «اعادة التثقيف». ويذكر «اشخاص مضلّلون» سابقون أن الفترة النموذجية «لاعادة التثقيف» هي ثلاثة اشهر، تسمح بعدها السلطات للشخص بالعودة الى منزله. وقد تفرض «اعادة التثقيف» مع تقييد حرية الشخص فور استسلامه او بعده، حسبما ترتئيه السلطات.

وتشير المراجع الرسمية الى ان تصنيف المواطنين «كأشخاص مضلّلين»، لا يقتصر على من يعتقد بأنهم على علاقة بالأحزاب المسلحة الثلاثة التي تتألف منها الحكومة الائتلافية، بل قد تشمل ايضا من يعتقد بأنهم ينتمون الى حركات معارضة اخرى. ففي كانون الثاني/يناير ١٩٨٦، اعلنت حكومة جمهورية كمبوديا الشعبية رسميا عن استسلام ٢٠،٤٦٨ مواطنا طوعا للسلطات في الفترة الواقعة بين عامي ١٩٧٩ (تاريخ تأسيس الجمهورية) و ١٩٨٥. واعلنت فيما بعد انه بحلول تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦، استسلم ٤،٤١٤ «شخصا مضللا» آخر. وادّعى بعض الاشخاص ممن صنّفوا «كمضلّلين» في السابق، وممن اجرت المنظمة مقابلات معهم، انهم لم يشتركوا في نشاطات سياسية، وعزوا اشتباه الادارة بهم الى انهم اقاموا في السابق في تايلاند او في مناطق النزاع المسلح. وقال آخرون انهم كانوا يؤيدون جماعات المعارضة.

وورد انه، في بعض الحالات، كان يقبض على الأشخاص الذين يستسلمون للسلطات، وكانوا يحتجزون كسجناء سياسيين بعد انقضاء فترة «اعادة التثقيف». وقالت قروية من مقاطعة سفاي رينج في شرق كمبوديا، أنها بعد ان استسلمت للسلطات عام ١٩٨٣ واقرّت باتصالها في السابق بمجموعات المعارضة، اخضعت لثلاثة ايام من التعليم السياسي، واضافت انه بعد ذلك بشهرين «تلقيت رسالة من السلطات تطلب مني الحضور لاستلام عمل. ولكن عندما ذهبت لاستلام العمل زجّوني في السجن».□

بواعث القلق القانونية وعقوبة الاعدام

على الرغم من ان حكومة جمهورية كمبوديا الشعبية قد سجنت آلاف السجناء السياسيين منذ عام ١٩٧٩ . الاّ ان وسائل الاعلام الرسمية لم تذكر سوى سبع محاكمات اجريت لـ ٦٦ منهم خلال تلك الفترة.

وقد أثار قلق منظمة العفو الدولية حرمان السجناء السياسيين في الجمهورية الشعبية من حق المثول امام محاكمات عادلة عاجلة. وقد صرح سجناء وعملاء امن سابقون في مقابلات اجرتها معهم المنظمة ان جميع المحتجزين السياسيين تقريبا لم يتم ابلاغهم بالضبط بالتهم الموجهة إليهم. كما لم توجه اليهم رسميا اية تهم.

وتخشى المنظمة ان يكون النظام القضائي في كمبوديا مخالفا للاعراف الدولية التي تقضي بنزاهة المحاكم واستقلاليتها. اذ انه، لم تؤدي أية محاكمة جرت في كمبوديا حسب علم المنظمة، الى تبرئة ساحة اي متهم.

لقد نص المرسوم التشريعي رقم ١ الصادر في ايار/مايو ١٩٨٠. على انه من واجب المحاكم الشعبية الثورية دعم الحكومة سياسيا. وذلك باشتراكها «في الدفاع عن سلطة الدولة الثورية».

وينص قانون جديد حول التنظيم القضائي صدر عن المجلس الوطني عام ١٩٨٢. مرة ثانية على أن الأهداف السياسية للنظام القضائي هي: على المحاكم «تعزيز الاستقلال الوطني. وضمان البنية الوطنية والتقدم تدريجيا نحو الاشتراكية». ويبدو ان الهيئات السياسية في كمبوديا تعيّن موظفي المحاكم. ولو جزئيا. على اساس ولائهم لسياسات واهداف الادارة القائمة. ولا يعرف بوجود اي قانون في كمبوديا يقضي على موظفي المحاكم العمل بطريقة مستقلة او نزيهة.

اما المعلومات المتوفرة لدى المنظمة. والمشتملة على تقارير صادرة عن موظفي امن سابقين وعن وسائل الاعلام الرسمية. فتوحي بأن البراءة او الذنب في المحاكمات السياسية يتقرران خارج قاعة المحكمة. فالمحاكمات تستعمل. على ما يبدو. لاستعراض ذنب المتهمين المقرر مسبقا. والإشهار بالأحكام الصادرة. اذ لا يطبق هنا الحق الأساسي في اعتبار المتهم بريئا حتى تثبت ادانته. ويظهر ان ثمة احتقار لواجب جميع السلطات العامة في الامتناع عن الحكم قبل الاستماع الى الوقائع في المحاكمات السياسية.

وعلى الرغم من ان القانون الصادر عن المجلس الوطني عام ١٩٨٢ يضمن حق الدفاع القانوني. الا انه يطلب من المحامين المسموح لهم بالعمل كمستشاري دفاع. الحصول على تصريح من الهيئات السياسية المنوط بها تعزيز سياسات الحكومة. فمثل هذه الشروط قد تحرم المتهمين من حق تعيين محام من اختيارهم. مما يخالف الأعراف القانونية الدولية.

وفي حين يسمح لأي من الفرقاء غير الراغبين في قبول الحكم «بالاستئناف الى سلطة اعلى، لا يحدّد قانون ١٩٨٢ وجوب كون هذه السلطة قضائية. وليس لدى المنظمة علم بأية قضايا سياسية سمح فيها للمتهم بالاستئناف امام محكمة اعلى، كما تقتضيه القواعد الدولية للمحاكمات العادلة.

وقد حكمت محاكم الجمهورية، حسب معلومات المنظمة، على خمسة متهمين بالاعدام، منذ عام ١٩٧٩، بموجب قوانين تمنع الابادة الجماعية او الخيانة. وقد حكم عليهم جميعهم بعد

ابلغ موظفون كمبوديون سابقون منظمة العفو الدولية ان هيئات الأمن في كمبوديا التي تقوم باعتقال المشبوهين السياسيين واستجوابهم وادارة مراكز احتجازهم، تقوم ايضا بتقرير ادانتهم او تبرئة ساحتهم، حتى ولو مثلوا امام المحاكم الشعبية في دعاوى قضائية. وقال ضابط بوليس سابق في اقليم باتدامبانج ترك البلاد عام ١٩٨٤، أن البوليس في الأقاليم هو الذي «يقرر ارسال الشخص الى السجن» في القضايا السياسية. واضاف قائلا أن «القضايا الكبيرة حقا» قد «تحال على المحكمة». ولكن في مثل هذه الحالات «لا يكون للمحكمة الحق في رفض حكم المستجوبين. فهي تنطق بالحكم فحسب». □

محاكمات كانت، على ما يبدو، تفتقر الى الضمانات الدولية المتعارف عليها لتأمين العدالة. ولا يعرف بأنه سمح لأي منهم باستئناف الحكم او الادانة امام محكمة اعلى. وتشير المعلومات المتوفرة الى صدور حكم غيابي بحق ثلاثة منهم، والى تنفيذ حكم اعدام بحق شخص آخر، الا ان مصير الخامس الذي حكم عليه بالاعدام في تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٦، فما زال مجهولا.

ان منظمة العفو الدولية تعارض عقوبة الاعدام بدون اي تحفظ، باعتبارها انتهاكا لحق الانسان في الحياة وحقه في عدم التعرض لعقوبات قاسية ولا انسانية وحاطة بالكرامة. وحكم الاعدام الذي ينفّذ بدون ممارسة حق الاستئناف يعتبر، حسب المقاييس القانونية الدولية، اعداما اعتباطيا او معجّلا، وبالتالي انتهاكا لحق الانسان في الحياة. □

انتهاكات حقوق الانسان من قبل حكومة كمبوديا الديمقراطية الائتلافية

بالاضافة الى انتهاكات حقوق الانسان من قبل جمهورية كمبوديا الشعبية والسلطات الفييتنامية، تشعر منظمة العفو الدولية بالقلق ازاء اعمال القتل السياسي والتعذيب والاعتقال والاحتجاز التي يعزوها سجناء سابقون وغيرهم الى احزاب حكومة كمبوديا الديمقراطية الائتلافية.

لم تعترف الأمم المتحدة الا بكمبوديا الديمقراطية منذ عام ١٩٧٦، ويمثل كمبوديا حاليا في الأمم المتحدة موظفو الحكومة الائتلافية. ولكل حزب من الأحزاب الثلاثة التي تشكل الحكومة الائتلافية جيشه الخاص ونظامه الاداري الخاص وبرنامج علاقاته الخارجية الخاص. كما ان كل حزب يواصل معارضته المسلحة لادارة جمهورية كمبوديا الشعبية والوجود الفييتنامي في كمبوديا. ويقوم كل حزب بادارة شؤون الكمبوديين المقيمين في مخيمات اللاجئين في تايلاند.

لدى المنظمة معلومات عن ثلاثة مراكز احتجاز يديرها حزب كمبوديا الديمقراطية، وهو احد الأحزاب التي تشكل الحكومة الائتلافية. وقد افاد سجناء سابقون بأن بعض السجناء المحتجزين في هذه المراكز قد احتجزوا اعتباطيا، وكبّلوا بالأغلال وارغموا على العمل في ظروف خطرة. وقد تلقت المنظمة تقارير تفيد بأن قوات الحزب المذكور قد اعدمت خارج نطاق القضاء كمبوديين يعيشون في مخيمات واقعة تحت ادارة هذا الحزب. وكان هذا الحزب منذ عام ١٩٨٥ يكثر في نشراته الاذاعية الرسمية من الادعاء بأن وحدات جيشه قتلت فييتناميين لا محاربين وغيرهم من الخبراء الأجانب وموظفي جمهورية كمبوديا الشعبية اللامحاربين خلال عمليات هجومية شنتها في كمبوديا.

وقد تعرّفت المنظمة على سجنين واقعين تحت ادارة جبهة التحرير الوطنية لشعب الخمير، وهي تمثل احد احزاب الحكومة الائتلافية. وتفيد التقارير بأن عملاء هذه الجبهة المدنيين والعسكريين اعدموا سجناء سياسيين وغيرهم من المحتجزين، وبأن العملاء كانوا يعمدون احيانا الى ضربهم بهراوات مرصّعة بمسامير ناتئة حتى الموت. كما تلقت المنظمة تقارير تشير الى اغتصاب لاجئات وضربهن في معسكرات تديرها هذه الجبهة والى ان بعضهن قد لقين حتفهن متأثرات باصابات اوقعها بهن موظفون عسكريون.

ولم تتمكن المنظمة، بسبب تقييد حريتها في الدخول الى المخيمات، من الحصول على معلومات موثوقة بشأن حقوق الانسان في المناطق الواقعة تحت ادارة الحزب الثالث العضو في الحكومة الائتلافية، وهو الجبهة المتحدة الوطنية لكمبوديا مستقلة ومحايدة ومسالمة ومتعاونة». □

مباعث قلق منظمة العفو الدولية في كمبوديا من ١٩٧٥ الى ١٩٧٩

يشكل نشاط المنظمة الحالي من اجل حماية حقوق الانسان في كمبوديا متابعة لأعمال البحث ورسائل المناشدة التي وجهتها المنظمة الى السلطات الحكومية منذ اكثر من عقد من أجل ضحايا انتهاكات حقوق الانسان التي ارتكبت في هذا البلد. وقد احاطت المنظمة حكومة كمبوديا الديمقراطية علما بمباعث قلقها الشديد طوال المدة التي تولت فيها هذه الحكومة مقاليد الحكم في الفترة الواقعة بين عامي ١٩٧٥ و ١٩٧٩.

خلال الفترة المذكورة، نشرت المنظمة ايضا معلومات عن اعمال القتل والتعذيب التي مارستها على نطاق واسع السلطات في عهد حكومة كمبوديا الديمقراطية. وتبين الأدلة ان سياسات وممارسات الحكومة في الفترة الواقعة بين عامي ١٩٧٥ و ١٩٧٩، قد تسببت في مصرع ما بين مليون ومليونين من اهالي كمبوديا البالغ عددهم ما بين سبعة وثمانية ملايين نسمة.

واستمرت المنظمة، بعد قيام حكومة جمهورية كمبوديا الشعبية في بنوم بنه عام ١٩٧٩، في توثيق الانتهاكات الخطيرة التي ارتكبت في عهد الحكومة السابقة.

ان الاعدامات غير القانونية واعمال التعذيب تعتبر جرائم في عرف القانون الدولي. وتقضي القواعد والمقاييس الدولية بوجوب اجراء تحقيقات دقيقة في هذه الجرائم من قبل سلطات البلد الذي وقعت فيه، كما تقضي بوجوب محاكمة مقترفي هذه الجرائم ودفع تعويضات للضحايا او ذويهم. وفي حال قيام دليل على مسؤولية افراد خاضعين حاليا لسلطة حكومات اخرى عن هذه الجرائم، يجوز تسليمهم الى بلدان يحاكمون فيها على جرائمهم. وإلا توجّبت محاكمتهم، حسب القانون الدولي، مع مراعاة احترام القواعد الدولية الخاصة بالمحاكمات العادلة. □

■ النص الوارد اعلاه مقتبس من: **كمبوديا السجن السياسي والتعذيب، الذي نشرته منظمة العفو الدولية في ٣ حزيران/يونيو ١٩٨٧.**

تركيا

طرد اللاجئين الايرانيين فوراً من تركيا

اشارت منظمة العفو الدولية في بيانها الصحفي الصادر في ٢٧ أيار/مايو إلى أن تركيا تقوم بترحيل اللاجئين الايرانيين إلى ايران قبل النظر في طلبات لجوئهم.

وقالت المنظمة أنه خلال الستة أشهر الماضية وحدها تلقّت تقارير تشير إلى أن تركيا ردّت ما يقرب من ٤٠٠ لاجيء ايراني، دون أن تنظر السلطات التركية أو ممثلو مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في طلبات لجوئهم. وقد ردّ معظمهم عند الحدود في غير ابطاء، وتعتقد المنظمة أن هناك آخرين سيتم ارجاعهم من مخيّمات المنطقة الحدودية، وبعضهم مازالت طلبات لجوئهم تنتظر البت فيها.

وتعتقد المنظمة أن عدداً من المعارضين إلى ايران هم عرضة للتعذيب أو السجن أو الاعدام، وهي لهذا تعتبرهم من سجناء الرأي. فمنذ عام ١٩٧٩، ومئات آلاف الايرانيين يلجأون إلى تركيا في طريقهم لايجاد مستقر لهم في بلدان العالم الثالث. وقد حثت المنظمة الحكومة التركية على عدم ردّ الباحثين عن ملتجأ والذين هناك ما يبرر خوفهم من الملاحقة والاضطهاد إلى ايران.

يساور المنظمة القلق بشكل خاص حول ما ورد من أن عشرة لاجئين قد اعيدوا إلى ايران على الرغم من أن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون الاجئين قد اعترفت بهم كلاجئين يقعون ضمن نطاق صلاحياتها.

وفي إحدى الحالات، قام بوليس الحدود التركي في أواخر تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦ بتسليم ستة اكراد، قيل أنهم اعضاء في جماعات سياسية كردية غير مشروعة في ايران، إلى السلطات الايرانية. والمنظمة قلقة بشأن سلامتهم.

وقد نمى إلى علم المنظمة في السنوات الأخيرة أن باكستان والإمارات العربية المتحدة قد ردّتا فوراً عدداً من الايرانيين الباحثين عن ملتجأ. وناشدت المنظمة جميع الدول الامتناع عن ارسال اللاجئين الايرانيين الذين تتعرض حقوقهم الانسانية للانتهاك في ايران إلى هذه البلدان، ما لم تحصل على تأكيدات حول عدم ارجاعهم إلى ايران رغما عنهم. □

ليبيا

محاولة اغتيال في الخارج

اصيب المسؤول الليبي السابق عزالدين غدامسي بجروح بعد أن اطلقت عليه النار في ٢٠ أيار/مايو ١٩٨٧ في فيينا. وكانت قد جرت محاولة سابقة لاغتياله في فيينا أيضاً في شباط/فبراير ١٩٨٥.

عيّن عزالدين غدامسي، وهو في الأربعينات من عمره، سفيراً لبلاده في النمسا عام ١٩٧١، وترك منصبه عام ١٩٨٠. لكنه لم يعد إلى ليبيا، بل عاش معظم الوقت في فيينا منذ ذلك التاريخ. ويقال بأنه انتقد السلطات الليبية.

وتخشى منظمة العفو الدولية أن تكون محاولة اغتياله الثانية مثالاً جديداً على سياسة ليبيا الرسمية التي بدأ تطبيقها عام ١٩٨٠، والتي تنص على «التصفية الجسدية» للمعارضين السياسيين الليبيين المقيمين في الخارج. □

سوريا

وفاة سجين قيد الاحتجاز

في ٢٧ أيار/مايو، ناشدت المنظمة الرئيس حافظ الأسد توضيح التقارير التي وردت عن وفاة هاشم وفائي في السجن بعد سبعة شهور من اعتقاله. وهاشم وفائي هو سوري من حمص يبلغ الواحدة والستين من عمره متزوج وله أربعة أطفال، وكان يشغل منصب مدير بنك ومستشار لمجلس الوزراء في السابق. وقد ورد أنه اعتقل في أيلول/سبتمبر ١٩٨٦، بعد أن انتقد الفساد المتفشي في الادارات الحكومية في أحد البرامج التلفزيونية. وقيل أنه توفي في ٤ نيسان/ابريل ١٩٨٧ وهو في السجن. □

غينيا

محاكمات وأحكام اعدام سرّية

جاء في اعلان رسمي صدر في ٥ أيار/مايو ان حكم الاعدام صدر على ٥٨ شخصاً بعد سلسلة من المحاكمات السرية أجريت في غينيا.

وصدر حكم الاعدام غيابياً بحق ٢١ من هؤلاء، وحكم بالسجن على ١٣٣ شخصاً آخرين، وابرئت ساحة ١٤٠ شخصاً.

كان ضمن المحكوم عليهم بالاعدام اقارب الرئيس الراحل أحمد سيكوتوري، وعدد من موظفي حكومته السابقين، وبعض كبار أعضاء القوات المسلحة (لم تعرف اسماؤهم حتى الآن). وقد اتهموا جميعهم بتزعم محاولة انقلاب جرت في تموز/يوليو ١٩٨٥.

لم تفصح السلطات عن التهم الموجهة إلى أي من الأشخاص الذين ادينوا، غير انها وصفتهم بـ «انصار سيكوتوري».

ويساور المنظمة القلق على الاخص بسبب سرية المحاكمات والسرعة التي اجرت فيها، وبسبب حرمان المدانين من حق الاستئناف.

واثارت تقارير سابقة مخاوف المنظمة حول تنفيذ حكم الاعدام بحق بعض المدانين، سراً وخارج نطاق القضاء، بعد فشل محاولة الانقلاب. وهي تسعى حالياً لمعرفة وضع الأشخاص الذين صدر حكم اعدام بحقهم. وقد بعثت، مع منظمات أخرى، برسائل مناشدة إلى الرئيس لانسانا كونتيه مطالبة بتخفيف الأحكام. □

بوروندي

فرض قيود على المسيحيين

احتجز ثلاثة قساوسة كاثوليكيين، واعلن عن فرض قيود جديدة على الكنيسة الكاثوليكية في بوروندي.

وقد ناشدت منظمة العفو الدولية اطلاق سراح القساوسة وغيرهم من اتباع الكنائس المسيحية ومنتقدي الحكومة المحتجزين بسبب معارضتهم الخالية من العنف.

وقد التي القبض مجدداً على أحد القساوسة الثلاثة، وهو الأب جين – باتيست نديكوريو بعد اقل من اسبوعين من اطلاق سراحه في آخر أيار/مايو، بعد احتجازه لمدة ثلاثة أشهر. وكان قد عبّر عن شكره لرعايا كنيسته اثناء قداس ديني، لصلاتهم من أجل اطلاق سراحه. وقبض على قسيسين آخرين في الوقت نفسه.

واطلق في أواخر آذار/مارس سراح الأب غبريال باراكانا، رئيس جامعة بوروندي الوطنية السابق. وكان قد قبض عليه في اواسط عام ١٩٨٥، وادين بتهمة اهانة رئيس الجمهورية بعد مساعدته في اعداد رسالة شبّهت حكومة بوروندي بالشيطان. ومازال أربعة من الأشخاص المتهمين معه رهن الاعتقال (راجع النشرة الإخبارية لشهر أيلول/سبتمبر ١٩٨٦).

وقد ناشدت المنظمة خلال الأشهر الأخيرة اطلاق سراح رعايا من الكنيسة الكاثوليكية – وهي أكبر طائفة دينية مفردة في البلد – وشهود يهوه، سجنوا لانتقادهم أو لتحدّيهم القيود التي فرضتها الحكومة على النشاطات الدينية. وتشتمل هذه القيود حظر جميع الطقوس الدينية خلال أسبوع العمل، ومنع اقامة الصلوات في المنازل الخاصة.

كما ناشدت المنظمة اطلاق سراح اعضاء قبيلة هوتو الذين يشكّلون اغلبية

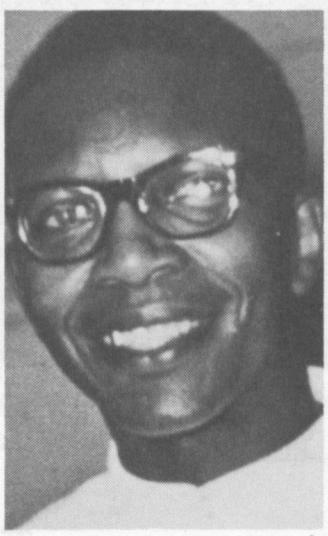

الأب غبريال باراكانا

سكان البلد، والذين اعتقلوا لمعارضتهم سلطة الحكومة المكونة معظمها من قبيلة توتسي. وكان بينهم عشرة معلمين اعتقلوا، على ما يبدو، بسبب احتجاجهم على التمييز القائم في نظام المدارس ضد التلاميذ من قبيلة هوتو. □

لبنان

اعدام سجناء

حمل اعدام السجناء منظمة العفو الدولية على الكتابة إلى رؤساء الميليشيات الثلاث في لبنان – الحزب التقدمي الاشتراكي والقوات اللبنانية وأمل.

في أيار/مايو استوضحت المنظمة من نبيه بري، زعيم حركة أمل، بشأن تقارير افادت أن حرّاس أمل قاموا في ٤ و٢٣ كانون الأول/ديسمبر باعدام عدد من الفلسطينيين المحتجزين في سجن قرب صور وان أحد المحتجزين عذّب حتى الموت في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر، وأن قوات أمل اقتحمت بيوت فلسطينيين في بيروت الغربية، واقتادت قاطنيها إلى الخارج، وقتلت رمياً بالرصاص ما لا يقل عن عشرين منهم. وان عناصر من ميليشيا أمل القوا القبض على عدد من الفلسطينيين وجدت جثثهم فيما بعد ملقاة في الشوارع وقد درزت بالرصاص وشوّهت – ومن بينهم: عيسى قبلاوي، ومعروف مراد، ونبيل أحمد معروف، من بيروت الغربية.

وفي نيسان/ابريل، كتبت المنظمة إلى الدكتور سمير جعجع، رئيس مجلس قيادة القوات اللبنانية، بصدد تقارير اشارت إلى اقدام القوات اللبنانية على الاعدام الفوري لما يتراوح بين ٦٠ و٦٥ شخصاً، واعتقال نحو ٢٥٠ شخصاً، وذلك في اعقاب القتال الذي نشب في بيروت الشرقية في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦، عندما حاولت قوات بقيادة ايلي حبيقة استعادة السيطرة على القوات اللبنانية واقصاء الدكتور جعجع.

وقد عثر في وقت لاحق على قبر جماعي في كفر حباب، وأخرج من البحر ما لا يقل عن ثلاثين جثة. واستوضحت المنظمة بشأن مصير ٤٩ شخصاً من انصار ايلي حبيقة مازالوا مفقودين منذ ٢٧ أيلول/سبتمبر.

وفي نيسان/ابريل، حثت المنظمة وليد جنبلاط، رئيس الحزب التقدمي الاشتراكي، على تخفيف احكام الاعدام الصادرة بحق تسعة أشخاص من الشوف متهمين بارتكاب جرائم قتل.

هذا، وقد اشارت المنظمة في سياق مناشداتها إلى القواعد والمقاييس الدولية الخاصة بحقوق الإنسان التي تحظر التعذيب والقتل المتعمد للسجناء، حتى في أوقات النزاع المسلح. □

ناميبيا

دليل جديد على ممارسة التعذيب

برز مؤخراً دليل جديد على ممارسة التعذيب في ناميبيا خلال محاكمة سياسية جرت في محكمة ويندهوك العليا، حيث اقر ضباط بوليس الأمن لدى التحقيق معهم بأنهم اعتدوا على المحتجزين السياسيين لارغامهم على الاعتراف.

كشفت هذه الأدلّة في شهري شباط/فبراير وآذار/مارس ١٩٨٧، اثناء محاكمة اثنين من المتهمين بالانتماء إلى المنظمة الشعبية لجنوب - غربي افريقيا (سوابو) وستة مواطنين اتهموا بمساعدتهم. وكان بوليس جنوب افريقيا ومسؤولون عسكريون آخرون قد القوا القبض على الثمانية في أوقات وأماكن مختلفة، حيث وضعوا جميعهم في الحبس الانفرادي ودون اتصال بالعالم الخارجي، في مراكز استجواب خاصة متعددة.

وكان أحد المتهمين المدعو اندرياس جوني هيتا Andreas Johnny Heita، قد أصيب بطلق ناري في ذراعه عندما القى القبض عليه. وفي تلك الأمسية، أقدم نقيب في وحدة بوليس مكافحة التمرد على نزع محقنة للأوردة في ذراعه وقام بالاعتداء عليه.

وقد اقرّ النقيب وضابطان في وحدة البوليس المذكورة أمام المحكمة بأن اندرياس هيتا ضرب بخرطوم مطاطي ولكم أرضاً، واخضع لاعتداء عنيف. وخلع اندرياس هيتا قميصه في المحكمة: لقد ترك الضرب على ظهره وكتفيه ورأسه ندوبا دائمة.

وأقرّ الضباط أيضاً باعتدائهم على اثنين آخرين من المتهمين، ولكنهم نفوا استخدام الصدمات الكهربائية ضد اندرياس هيتا.

وقد ورد انهم اعتقدوا بضرورة استخدام «اقصى درجات العنف» لانتزاع

اندرياس هيتا. اقرّ بوليس الأمن بضربه، وترك الضرب ندوباً دائمة على ظهره.

«معلومات معقولة» من المحتجزين. وورد أن أحدهم صرّح في المحكمة بقوله: «لا مانع من أن تفعل أي شيء تريده بالمحتجزين شرط ألا تقتلهم دون مبرّر.»

وبعد هذه الاعترافات التي أدلى بها ضباط الاستجواب، سحبت جهة الادعاء بيانات اعتراف المتهمين.

هناك تاريخ طويل في تعذيب المحتجزين السياسيين في ناميبيا: فقد كان معظم الضحايا يحتجزون بمقتضى قوانين أمن تجيز السجن الانعزالي اثناء التحقيق. وفي قضية سابقة اتهم فيها أربعة جنود في جنوب افريقيا بتعذيب مواطن ناميبي حتى الموت، تدخّل رئيس دولة جنوب افريقيا لمنع محاكمتهم بحجة أن الجنود المسؤولين تصرفوا «عن حسن نيّة». □

اخبار السجناء

نمى إلى علم المنظمة في أيار/مايو ١٩٨٧ اطلاق سراح ٧١ سجيناً قيد التبني أو التحقيق. وتولت المنظمة ١٣٣ قضية جديدة.

مصر

اعتقالات بالجملة

اعتقلت السلطات المصرية عدداً كبيراً من المواطنين، خاصة من انصار مختلف الجماعات الإسلامية، بمقتضى قانون حالة الطوارىء.

فقد اعتقل مئات المناضلين السياسيين قبيل انتخابات مجلس الشعب في ٦ نيسان/ابريل مباشرة، وقيل أن معظم المعتقلين كانوا من مؤيدي التحالف الانتخابي بين الاخوان المسلمين وحزب العمال الاشتراكي وحزب الأحرار. وفي ٨ نيسان/ابريل، طلبت منظمة العفو الدولية من الحكومة المصرية تزويدها بمعلومات حول عدد المعتقلين وأسمائهم.

وفي ١ حزيران/يونيو، كتبت المنظمة إلى الحكومة ثانية بعد احتجاز آلاف الأشخاص من الانصار المزعومين للجماعات الإسلامية، وذلك في اعقاب محاولة اغتيال وزير الداخلية السابق حسن ابو باشا في ١١ أيار/مايو.

وقد توخّت المنظمة في كلتا الرسالتين الحصول على تأكيدات حول حماية جميع المحتجزين حماية كافية من التعرض للتعذيب وسوء المعاملة. ودعت إلى الافراج فوراً دون قيد أو شرط عن الذين احتجزوا، لا لسبب سوى لأنهم عبّروا عن آرائهم السياسية دون اللجوء إلى العنف.

وكان قد جرى في السابق احتجاز عدد من منتقدي الحكومة لمدد طويلة بلغت عدة سنوات، دون أن يثبت عليهم أي جرم، وذلك عن طريق احتجازهم تكراراً لفترات قصيرة بمقتضى قانون حالة الطوارىء. □

كوريا الجنوبية: فضح عملية تغطية لممارسة التعذيب

عناوين الصحف تروي قصة أسبوع من الغضب حول الطالب الذي مات نتيجة للتعذيب.

لقد احتل الجدل حول تورّط رجال البوليس في مقتل طالب تحت التعذيب عناوين الصحف في كوريا الجنوبية يوماً بعد يوم طوال أسبوع كامل في أيار/مايو.

لاقى الطالب بارك تشونج - تشول Park Chong-chol، البالغ الواحدة والعشرين من عمره، حتفه في ١٤ كانون الثاني/يناير وهو في عهدة مكتب مكافحة الشيوعية التابع للبوليس الوطني. ولم يمض وقت طويل على مصرعه، حتى القي القبض على اثنين من ضباط البوليس بتهمة تعذيبه حتى الموت، واستقال كل من وزير الشؤون الداخلية ورئيس البوليس الوطني.

وفي أيار/مايو، عادت هذه القضية لتحتل عناوين الصحف مجدّداً، وذلك بعد ظهور دليل جديد حول حدوث تغطية للقضية من قبل البوليس، أدّى إلى اعتقال ثلاثة ضباط آخرين بتهمة اشتراكهم في اعمال التعذيب. وفي ٢٣ أيار/مايو، أمر الرئيس تشون دو - وان باجراء تحقيق «شامل»، وفي ٢٦ من الشهر نفسه عزل من منصبيهما كل من رئيس الوزراء ووزير العدل، بالإضافة إلى وزير الشؤون الداخلية ورئيس البوليس الوطني. وفي ٢٧ أيار/مايو أعلن مكتب المدّعي العام عن توليّه التحقيق في القضية. وفي ٢٩ أيار/مايو قبض على ثلاثة من كبار ضباط البوليس بسبب الدور الذي لعبوه في التستّر على معذّبي الطالب بارك تشونج - تشول.

«ذي كوريا تايمز»

الأحد: تشون يشرف على تحقيق شامل في قضية الموت تحت التعذيب.

الثلاثاء: قد يعتقل اليوم ثلاثة من كبار ضباط البوليس

الأربعاء: عزل رئيس الوزراء ورئيس البوليس الوطني

الخميس: مكتب المدّعي العام يحقق مجدداً في خطة التغطية

الجمعة: تورط كبار ضباط البوليس بشكل مباشر في التغطية

السبت: ce القبض على الجنرال بارك واثنين من p ضباط البوليس بتهمة التغطية.

الأرجنتين

طفلان «مختفيان» موجودان في باراغواي

طلبت منظمة العفو الدولية من سلطات باراغواي مساعدة المحاكم الأرجنتينية في اكتشاف مكان وجود طفلين «اختفيا» من الأرجنتين.

ولد الطفلان، وهما صبي وبنت، عامي ١٩٧٦ و١٩٧٧ في مستشفى كامبودي مايو العسكري في الأرجنتين، حيث كان يوجد مركز اعتقال خاص بالحوامل. وقد ادّعى

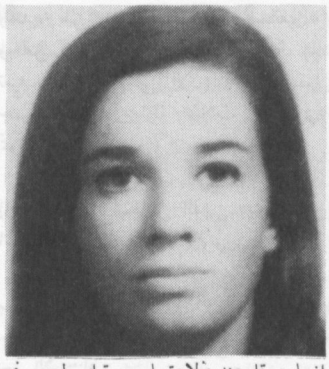

انهما سرقا عند ولادتهما من قبل طبيب في الجيش يدعى الرائد نوربرتو بيانكو، الذي سجّلهما باسمه. أما الوالدتان الحقيقيتان، فقد «اختفتا».

ويبدو أن الرائد بيانكو وزوجته قد نقلا الطفلين إلى باراغواي عندما أمرت إحدى محاكم الأرجنتين باجراء اختبار للجينات لتحديد هوية الطفلين. وتوجد حالياً مذكرة اعتقال بحق الرائد بيانكو وزوجته.

ويعتقد أن الصبي هو أبن سيلفيا كوينتيلا دالاستا، التي اختطفت في بونيس ايرس في كانون الثاني/يناير ١٩٧٧ عندما كانت حاملاً في شهرها الرابع تقريباً. أما البنت، فالمنظمة لا تعرف عنها سوى أنها تدعى كارولينا سوزانا. □

كوبا

الافراج عن سجين رأي

اشارت التقارير إلى أنه أفرج عن سجين الرأي اليزاردو سانشيز سنتا كروز Elizardo Sanchez Santa Cruz «لأسباب انسانية» في ٢٦ أيار/مايو. وهو نائب رئيس لجنة حقوق الإنسان الكوبية غير الرسمية، وكان لايزال محتجزاً دون توجيه تهمة إليه في مقر قيادة بوليس أمن الدولة في هافانا منذ ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦، باستثناء فترة قصيرة من تشرين الأول/اكتوبر عندما نقل إلى المستشفى العسكري بعد اضرابه عن الطعام. □